

## 500 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الطهارة/السواء وسنه

### الوضوء/صالح الفوزان/الفقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمة الله الدرس الخامس الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى - 00:00:00

السواء وسنه الوضوء. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. وبعد لما فرح المؤلف رحمة الله من باب باب باب - 00:00:27

والاستثمار واداب القضاء الحاجة. انتقل الى سنه الوضوء وسنه جمع السنة وهي في اللغة الطريقة واصطلاحا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - 00:00:55

طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم من افعاله واقواله وتخيراته هذه السنة فتطبخ السنة عند المتأخرین من الفقهاء لانها ما يثاب فاعله ولا يعاقب ذلك ما هو مشروع لكنه دون الواجب - 00:01:28

فالسنه جمع سنة واضيف الى الوضوء لان اختصت به ويلحق بها فصال القطر. يلحق بسنه الوضوء بشارة الهجرة بالفصل السارق في الاظافر ونفس الاباء حلق العالم والختال والامتهان وترديل الشعر - 00:01:58

هذه ملحظة ملحظة بها. نعم باب السواه وسنه الوضوء تسدوها في سنه الوضوء لكنه اخرجه بالذكر اهم للذكر والا في الحقيقة هو داخل في سنه على السواه من عطف العام على الخاص - 00:02:36

لان السواه نوع من سنه نعم التسوق بعود لين منق غير مضر لا يتفتت لا دين سواه سنة للوضوء سنة متأكدة والسؤال اسمه مصدر من الساته وسواعكم اسم وفقر. ويطلق السواه على العود الذي يشتاق به فهو يطلق - 00:03:03

على الفعل ويطلق على الالة الذي تستخدم في السواه وهو بين ما هي الاية التي يستاق بها وبينها كيفية السواه وبين اوقاته السواه سنه مؤكدة ثبت في احاديث كثيرة. الحث عليه والترغيب فيه - 00:03:45

منها قوله صلى الله عليه وسلم السواه مطهرة للفم مرات للرب وغيره من الاحاديث مع فعله صلى الله عليه وسلم فانه كان يكثر من السواه عليه الصلاة والسلام. والسنة مؤكدة لما فيه من الفوائد العظيمة من ازالة رائحة - 00:04:12

وتنظيفه من المخلفات يصيب رائحته لا سيما عند العبادات في الصلاة وتلاوة القرآن ودخول المساجد وكذلك عند جلوس الانسان مع الناس تحدثه اليهم من ادب الانجليز ان نزيل ما فيه من المؤذيات حتى لا يتهدى به جليسه - 00:04:42

لا تسوقوا بعود لين ممكن غير مضر. هذا بيان لللة التي تستعمل لتكون بعود يعني لا بسرقة او يصدع فانما تكون بعود وان يكون هذا العود لينا لانه العود القاسي يجرأ علما يجرح في اللثة. بلاد اللين - 00:05:19

فانه يلطم ولا يكره منقد منقد اما العود الذي لا يمسى العود الذي لا يلقي فهذا لا يحصل به الفائدة. نعم. غير مضر. غير مضر. لا يكون استعماله مضره كما ذكروا لبعض الاعواد ذوات الرائحة آآ الطيبة انها - 00:05:49

انها تضر لحم الفم. قد يتوجه القلب منها مثل سعود الاس وهو نوع من الريحان نعم لا يتفتت يكون العود ايضا قلب لا يتفتت لانه اذا تفتت زاد التلوث تلوثا - 00:06:19

فيكون صلبا نعم لا باصبع وخرقة. وافضل ما يكون عود المسواك افضل ما يكون من الاعراب من العرقوب وهو شجر المعروف نوع من الهم معروف يسمى الاراضي اكتر ما يملك في بلاد الحجاز - 00:06:40

وكذلك مثله عود في غصن الزيتون وكذلك العرجون وهو النخلة لانه لين ولا يتبدل وينقى وكل ما كان بهذه الصفة من الاعواد. نعم. انها باصبع وخرقة. لا تقتل السنة. ما هو يعني ما هو - 00:07:04

او لكن لا يؤدي الغرض المطلوب ان يكون بعود واما باصبع والخرقة فهذا لا يحصل به الغرض المطلوب من توظيف البلد فلا يحصل به سنة. لو فعلته فكن فائدة للمباحث. ولكن لا تحصل على الاجر - 00:07:36

والصحيح انه يستحب السواك بكل ما يزيل الاذى عن الاذى سواء بعود او بغيره ويحصل له من السنة والاجر بقدر ما حصل من الالقاء فلا مانع انه يمسح اسنانه في اصبعه او يمسحها او خلقة - 00:08:05

لان هذا نوع من تنظيف الفم. ولكنه بالهوى احسن واحسن مسنون كل وقت في غير حكم السواك. فرغ من ذكر الالة التي يساق بها ومواصفاتها انتقل الى حكم التسول. التسول ليس بواجب - 00:08:35

اينما هو مسؤول يعني مستحب وليس له وقت فهو مسؤول كل وقت في ليل او نهار. ليس له تحليل ولكنه يستحب ويتأكد في اوقات معينة بباع كل وقت - 00:09:00

ويستحب في اوقات معينة نعم بغير صائم بعد الزوال طفل الصائم بعد الزوال فلا يستحب له الصواب. على المذهب لانه يزيل رائحة الذي هو واصل عند الله من ريح المسلم - 00:09:26

كانت رائحة الصيام للذنب. فلا يستحب بعد الزوال هذا قول والقول الثاني وهو الصحيح انه يستحب للصائم ان في اول النهار وفي اخر الليل وانه كفيره. واما رائحة الصيام فان السواك لا يزيلها لانها تخرج من المعدة. ليست من الباب. وانما - 00:09:53

لا الله الا فراغها من الطعام وهذه وهذه الرائحة لا يزيلها سوى. لان مصدرها المعدة وليس مصدرها الاسنان. فالصحيح ان الصائم متغير يستحب له التشوه في كل الاوقات في الصباح والمساء. واما حديث علي رضي الله عنه اذا صمتتم اشتاقوا في الغداة ولا تشتاقوا بالعشي - 00:10:20

هو حديث ضعيف حديث ضعيف ما تقوم به حجة وفي الحديث الذي هو اصح منه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا احصي وهو صائم. نعم متتأكد عند صلاة يتتأكد السواك عند الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم - 00:10:49

على امتي لامرهم بالسواك عند كلها. عند كل صلاة. فيستحب عند القيام للصلاة لاجل ان يقيم رائحة فمه بالدخول في الصلاة ومناجاة رب سبحانه وتعالى. وتلاوة الكتاب في الملائكة فيقول قد ازال الرائحة سريعة منها من نعم - 00:11:16

متتأكدون عند صلاة وانتباه. وانتباه من النوم لان الانسان اذا نام يتغير رائحة منه. اذا استيقظ يبادر بالسواك بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من نوم - 00:11:47

اول شيء يبدأ به السواك يختلف فما هو سواك بعد النوم عليه الصلاة والسلام. نعم. وتغير فم. كذلك عند تغير رائحة كل ما احس الانسان ان ان فمه فيه رائحة كريهة - 00:12:07

الحب له ان يزيلها للسواك في اي وقت. نعم. ويستهلك عرضا وكذلك السواك عند الوضوء بواجب عند الوضوء قبل المضمضة يتتأكد في هذه لقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى لامرهم بالسواك عند كل وضوء - 00:12:32

ما يستافق ثم يتعدى من اجل ان يأتي الماء بعد السواك فلا ينقص الهم بمادة مادة السواك ومادة الناس الابلغ نعم ويستباح عرضا بالتسوقي يستافق عرضا بالنسبة للاسماء عرضا بالنسبة للاسنان من اليمين الى اليسار - 00:12:57

يدبر السواك على والدته من جهة اليمين الى جهة اليسار. بالنسبة للسباب عرضا هذا ابلغ. واما لو انت تقولا بالنسبة للاسنان فهذا يجرح الثالثة اما اذا اشتاك عرضا فانه لا يضر المثل. نعم. مبتدأ بجانب فمه اليمين - 00:13:28

لانه عبادة لان التسوف عبادة والعبادات يبدأ فيها بالجميع لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه في تنعمه وتردد ووثيقه وفي طهوره وفي شأنه كله نعم ويدهن ضدا ويقبض المسواك بيده اليسرى يقبض المسواك بيده اليسرى - 00:13:55

يدبره بيده النشرة لانه ازالة اذى والاذى وازالة الذى تستعمل لها اليدين لا ويدهن غدا هذا الابتهاج. الاتهام هو دهن الشعر بالادنا  
اليمين وهو يجوز سعاته شعره بالدهون المنافسة للشعر - 00:14:25

لل خيرا في الرجال زعماً ويدهن غباً يعني يوم بعد يوم لا يجتهد كل يوم لأن هذا مبالغة ويؤدي إلى النعوبة والتنعم فإذا  
جاء يوماً بعد يوم حصل المقصود بدون مبالغة - 00:14:58

ولفعله صلى الله عليه وسلم فانه كان يتردد يوماً بعد يوم. نعم ويستحب الوتر كذلك من الآداب الإسلامية الاتحاد بالعينين لأن لأن فيه  
جمالاً وفيه شفاء للعينين وقوية للبصر الامتحان من سنن الانبياء عليهم الصلاة والسلام - 00:15:27

ويفتح الوتر يعني ثلاثة في كل عين ثلاث بكل عين فلا بأس لأن الله وسع يحب الوتر وذلك عند النوم عندما يريد الانسان النوم بفعله  
صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:16:01

وتجب التسمية في الوضوء معاً. في حال يكون بمثلك يكون احسن ما يكون لاثم لأنه ابيض انواع الكفر. نعم وتجب التسمية في  
الوضوء مع الذكر من سنن الوضوء التسمية ان يبدأ بالتسمية بان نقول بسم الله. لكن هل التسمية واجبة - 00:16:25

ملة له الجمهور على انها سنة. جمهور أهل العلم على انها سنة وذهب الامام احمد رحمه الله الى ان لقوله صلى الله عليه وسلم لا  
وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه - 00:16:55

وقوله لا وضوء عمله على نفي الصحة. اي لا وضوء صحيح. لمن لم يذكر اسم الله عليه. والجمهور بل هو على نفي المجتمع  
وضوء اي لا وضوء فعلاً - 00:17:15

لمن لم يذكر اسم الله عليه. مع ان هذا الحديث فيه مقال كبير فليثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم القول بوجوب التسمية في  
الوضوء عالم مفردات الامام احمد رحمه الله. نعم - 00:17:34

فيجب الوضوء وتجب التسمية في الوضوء مع الذكر اما اذا نسيها ثوره صحيح. اما ان تعمد تركها فعند الامام احمد لا يصح وضوءه.  
وعند الجمهور يصح وضوءه. ولكن يكون مشاركاً لسلم - 00:17:53

ويجب الختان ما لم يخف على نفسه. وان ذكر التسمية باثناء الوضوء تركتني في اثناء الغروب تم في اثناء الغروب واكملاً وضوءه اما  
اذا لم يذكرها الا بعد ما فرغ فقد فات وقتها - 00:18:16

موضوعه صحيح نعم ويجب الختان ما لم يخف على نفسه. ثالث خصال الفطرة القتال من سنن الانبياء. واول من اغتسل ابراهيم  
عليه الصلاة والسلام وهو واجب على الذكور وعلى الميلاد فالذكور يزيل الخلفة يرفع الخلفة - 00:18:38

فهي التي تغطي الحشرة عزيزة التي تغطي الفجر يسمى اما بالغرلة من اجل ان تبرز الحسبة. لأن بقائها وفيه ايضاً آثار تلوث  
النجاسة لأن النجاسة تتكون تحت هذه الخلبة - 00:19:04

وتتراءكم ما يحصل بذلك نجاسة للانسان. وايضاً يقصد به مرض لأن هذه هذه الاوساخ اذا تجمعت تحت القلب او تحت الظهر.  
هذه الاوساخ تسبب المرض. كما ذكر الاطباء - 00:19:50

انها تسبب والمرض فلذلك جاء الشرع الحكيم في ازالتها للجمال ازالة اذى ولأن هذا اكمل بالطهارة ولأن هذا اصبح اصحابي وهو  
منسوب سنن الفطرة انت اليهود يغتسلون وإنما الذي يتركون الاختتال هم النصارى وهذا من محدثاتهم - 00:20:13

على محدثات النصارى وتغييرات النصارى والا فمن دينهم في الختام لأن عيسى عليه السلام من جملة الانبياء والختام من سنن  
الانبياء عليهم الصلاة والسلام واول من احتفل ابو الانبياء ابراهيم عليه الصلاة والسلام. وختن ابناء اسماعيل واسحاق - 00:20:51

ويجب الختان ما لم يخف على نفسه يجب الختان على الذكر والانثى لا لم يخف على نفسه منه. فإذا خاف انه اذا اغتسل انه انه  
يموت فانه يسقط عنه النزول. لو خاف انه اذا قطع هذه القلب انها تتسمم - 00:21:17

ويسري تسممها الى الجسم فيموت الانسان او قرر الاطباء ذلك فانها تسقط. اما اذا لم يحرض على نفسه فان القتال واجب في حق  
البشر وفي حق والانثى يجب عليها ذلك. وهي ان يزال منها - 00:21:42

لحظة لحمة تكون في ارضها فوق مسنة الذكر في تركها لحمة ولكن ما تزال كلها. يزال غالباً. لأنها تخفف شهوة المرأة وظلمة المرأة.

اذا بقيت هذه الجيزة من ارضها فانها تزيد شهوتها - [00:22:09](#)

واذا قمت حفت شهوته ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للخادمة عن ختان المرأة يسمى بالكتار يعني لا تجبي كل الجلد فانه ابهى للولد واهوى عند الزوج وقيل ان ختان المرأة سنة وليس بواجب الوجوب خاص بالذكر - [00:22:39](#)

نعم ويكره الخزع. وقد اثيرت في هذه الايام الاخيرة اثيرت حرب شعوى في مصر وغيرها على قتال الاناث قالوا ان هذا اعتداء على على البناء وهذا جهل جهل في السنة جهل باحكام الشرع - [00:23:07](#)

ولا يقول هذا انسان الا اما انسان جاهم او انسان مغرض يريد الليل من تحمل الشريعة والا تخفيف اهل النساء اقل احواله انه مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان هذا في الصحيح - [00:23:27](#)

الى انقطاع القتال لا يجوز ما هي القتال قتال الرجل وقتل المرأة فدل على ان المرأة تحتسب مثل الرجل اذا التقى القتال فقد وجب الغسل لكن يجد ان يلاحظ ان هناك من يسيئون القتال - [00:23:47](#)

يسئون القتال في الذكر وفي الانثى هذا لا يسمى هذا ما هو ختان هذا اسراف وغلو فلا يسمى ختان. القتال هو المتمشي مع الشر. اما الذين يسبحون كل عانة الرجل - [00:24:11](#)

يصلحونها هذا ما هو قتال هذا عمل باطل تعريف للانسان للخطأ وغلو في هذا العمل وكذلك يبالغون المرأة ويزيلون كل هذه الجزء التي ستصبح لا تجتهد. تصبح لا شهوة لها. الشهوة مطلوب - [00:24:34](#)

ودعاء الرجل هو المرأة لكن لاجل مكانة بقاء الجنس الانساني هذا ليس هو كتاب ولا يسمى قتال هذا من تصرفات البشر عيسى هو الختام الذي شرعه الله سبحانه وتعالى ولا يناسب هذا الى الشر - [00:25:03](#)

فاما كانوا يريدون منع هذا فهذا طيب منعه طيب لانه ليس هو من الشرع. اما ان كانوا يريدون منع الافضل هذا اعتداء على على حكم الله سبحانه وتعالى. نعم. ويكره القزع. ووقت القتال بالنسبة للرجل وبالنسبة للذكر والانثى - [00:25:26](#)

ما قبل البلوغ ما قبل البلوغ. فاما عند البلوغ فانه عند بلوغه قبل البلوغ مستحب وعند البلوغ يجب ذلك. يجب ان يتحسب. ولا يبلغ وهو اظلم هذا من شعار النصارى ليس هو الانفعال ل المسلمين بل ولا حتى اليوم. اليهود يحتفلون. لانهم هذه البقايا الدين الصحيح عندهم - [00:25:51](#)

فقبل البلوغ مستحب. وعند البلوغ يجب فلا يبلغ الانسان الا وهو مقتول. نعم الا اذا خاب على نفسه كما سبق فانه شرع للمفسدة لان شرع المفاسن مقدم على جل البصر - [00:26:27](#)

ولكن الان والحمد لله بتقدم الصدق صار القتال سهل جدا. يذهب الى مستوفى او الى المستشفى او يحضر له طبيب ويزيل هذه الخلفة بسهولة. وهناك من الادوية لا يسهل هذا الامر باذن الله. نعم - [00:26:57](#)

او لو كان كثيرا حتى ولو كان كبيرا. رسالة قلنا من بواسطة الوسائل الطبية الان اصبح سهلا ولا خطورة لا خطورة نعم ويكره القزع يكره الخزع وهو حلف بعض شعر الرأس وطرد بعضهم - [00:27:18](#)

هل في بعض الشعر الخاص لان هذا التنفيذ وتشويه للشعر تشبه بالنصارى وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم احلقه كلها ودعه كله اما حلق بعضه وترك بعضه فهذا يسمى بالقزع - [00:27:40](#)

من خزع السحابة المتنقطع لانه يمكن ان يطلع السحاب متقطع وهو انواع منهم من يحلق جوانب الرأس دارنا دار على الراس على قدر ومنهم من يحلق من يحلق وصف الرأس يترك بجوانبه - [00:28:02](#)

ومنهم من يحلق ثالث من الرأس ويثبت الجانب الاخر ومنهم من يهلك مقدم الرأس ويترك قفاه بل قزعا وكلها منهي عنها كما ذكر ذلك ابن القيم رحمة الله كل عملها عندها - [00:28:26](#)

اما ان يحلق رأسه كله يباح للرجل انه يحلق رأسه كله يباح او يطبخه كله. بتركه كله او هذا السنة. من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم. اتخاذ الراس والعنابة به اهل سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وكان صلى الله عليه وسلم لا يحلقه الا عند تحلل من هدي - [00:28:47](#)

او وكان صلى الله عليه وسلم له رأس وله ذمة. له ذمة تملأ ما بين منكبيه عليه الصلاة والسلام. فمن يقدر على كما قال الإمام أحمد يقول اتخاذ الشعر سنة ولو ولكن له كلة - [00:29:14](#)

لهذا الشعب سنة ولو نقدر عليه لفعلنا. ولكن له كله فمن يصبر على الخلفية يفلس عن رأسه هذا احسن ومن لا يفسد فانه يخلفون وهذا مباح والحمد لله لا ومن سنن الوضوء لكن - [00:29:33](#)

تربيبة شعر الرأس على موضة الكفار وعلى متابعة الكفار هذا امر محرم. يحرم التشبه بالكافار. اما تغذية الراس على السنة على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم هذا مستحب تفرق بين الامرين بين من - [00:29:54](#)

يغذى رأسه على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا مستحب وهو مأجور. وبين من وبين من يغذى رأسه على مضاد اليهود والنصارى والكفرة هذا محرم لانه تشبه نعم ومن سنن الوضوء السواك - [00:30:15](#)

ويزداد عند المقبرة. يزداد عند المقبرة قبل المضمضة. نعم. وغسل الكفين ثلاثة. غسل الكفين ان كان قائمها من نوم الليل الناقد للوضوء فانه قبل الوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه - [00:30:40](#)

الا يغلق يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثة هذا واجب لان الامر للوجوب. اما فيما عدا هذه المسألة فغسل اليدين قبل الغروب مستحب يذهب فاعله ولا يعاقب نعم وغسل الكفين ثلاثة ويجب من نوم ليل ناقض لوضوء. هذا هو التفصيل. ان كان - [00:31:07](#)

بعد نومه من من نوم ليه ناقض الوضوء غسل التكبير واجب وان كان في غير ذلك من يوم النهار او لم ينم غسلهما قبل الغروب مستحب. لا ويكون ثلاثة ثلاث مرات نعم - [00:31:37](#)

والبدأت بمضمضة ثم استنشاق والمبالغة فيهما. لان النبي صلى الله عليه وسلم غسل كفيه قبل الوضوء ثلاثة نعم. والبداءة بمضمضة ثم استنشاق والمبالغة فيهما من سنن الوضوء البداءة بالمضمضة والاستنشاق - [00:31:57](#)

قبل غسل الوجه لانهما من الوجه. فيبدأ بهما ثم يغسل وجهه. وان عجز لان غسل وجهه اولا ثم تممضض واستنشق يا دلال وان ترك المضمضة والاستنشاق لم يصح وضوءه. لانه ترك بعض وجهه لم يغسله. لان المضمضة هو الاستنشاق - [00:32:19](#)

لان داخل الهم دادخل الانف في حكم الظالع. فهو ما من الوجه ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ترك المقبرة والاستنشاق فانه حتى عليهما وامر بالمبالغة فيهما فهما واجبات - [00:32:46](#)

لو تركهما فوضوء غير صحيح لانه ترك بعضا من وجهه لم يقصده. فالله جل وعلا يقول فاغسلوا وجوهكم. وفسرت سنة النبي صلى الله عليه وسلم كيفية غسل الوجه وهو ان المضمضة والاستنشاق في الوجه. السنة النبوية - [00:33:07](#)

فمن ترك المضمضة والاستنشاق لم يصح الوضوء. ومن قدم غسل الوجه على المضمضة والاغتصاب صح وضوءه. ويكون تاركا للسنة. ومن بدأ بالمضمضة والاستنشاق فقد اعلى السنة لا والمبالغة فيه مع لغير صائم - [00:33:30](#)

المبالغة المضمضة معناها جذب الماء الى داصل الفم وخلخلة الماء في داصل الفم. هذه هي المظلمة. خوقلة الماء في داصل الفم. والاستنشاق الماء الى داصل الانف وتسل المبالغة فيهما حتى يصل الماء الى اقصى واقصى الانف - [00:33:51](#)

هذا معنى المبالغة لقوله صلى الله عليه وسلم وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائم. فيبالغ في ا يصل الماء الى اقصى الف وذلك بقوه الا ان يكون صائم فانه لا يبالغ بالاستنشاق خشية ان يطير الماء الى حلق - [00:34:18](#)

حدث ان يطير الماء الى حلقه. نعم. وتخليل اللحية الكثيفة لانا انه ليس المراد في فعل المضمضة والاستنشاق اه في سنن الوضوء انهم سنة. وانما البداءة البداءة فيه ما هو السنة؟ اما نفس المنظرة والاستشار فانهما واجبان لانهما من من الوقت. فرق الليلة - [00:34:41](#)

ادوات لا وتحليل اللحية الكثيفة بسنن الوضوء الا اذا من الوجه اللجنة من الوجه وان طالت وان كثرت فهي من الوجه جزء من لم يخلق لحيته هذا ازال بعض وجهه. ازال بعض رجله لان الله جعل امنا وجمالا - [00:35:11](#)

من وجه وفارقته بين الذكر والانثى. وعلامة على الرجلة والشهامة فاللحية وهي تنقسم الى قسم لحية خفيفة. وهي التي يرى الجلد من ورائها. هذه ظاهرها وباطنها ظاهرها وباطنها. وهي اللجنة - [00:35:41](#)

الحبيبة. النوع الثاني الفني عن خبيثة وهي التي تستر الجنس تسمى ما وراءها. هذه هي يجب غسل ضعيف لانه من عزم ظاهرها حتى لو قال واسترسل يجب اكله اما داخلها فانه يخلد ان يخل اصابعه مبلولة بالله - [00:36:11](#)

بين شعر اللحية وينقلها. غسل اللحية ظاهرا وينقلها مستحب. نعم اما اللحية الخبيثة فتكتب ظاهرا وباطنا نعم وتخليل اللحية الكثيفة لم يتبيّن لكم تقسيما خفيفا يرسل ظاهرا وباطنا الذي عن ابيها يجب حظ ظاهرا. اما باطناها فيستحب تحويله. وان ترك التخلص - [00:36:41](#)

يعني تسليم اللحية الكثيفة والاصافر. وتخليل الاصابع. يستحب بسنن الصالح وهو ادخال باصبعه مع مبلولة الباب بين اصابعه يديه ورجليه. اذا اصاب رجليه ورجليه حتى يصل الماء الى ما بينها. هذا سودة والواجب غسل الرجل ليه؟ وافاضة الماء - [00:37:16](#) واجراء الماء عليهما هذا واجب. اما تخليل الاصابع فهذا سنة. لان فيه زيادة تأكيد من وصول الماء الى ما من الاصابع. نعم. والتباين من زمن الوضوء. السلام هل بداها في البيان - [00:37:46](#)

اذا جاء منها يعني فيغسل ايمن وجهه ثم يغسل ايسر الوجه. يغسل اليدين ثم يغسل باليد باليمين ثم الرجل اليسرى هذا سنة ولو عسى قتل اليسرى قبله نصحه. لان المطلوب غسل اليدين والرجلين هذا هو المطلوب - [00:38:06](#) لكن هذا سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه حتى يأمر بصعوده. فيجبه الصيام في يعني في وضوء عليه الصلاة والسلام واخذ ماء جديد للاذنين الجديد الذي غير الماء الذي مسح به رأسه. وهذا محل نظر. والصواب - [00:38:35](#)

انه يكفي البلد الباقي بعد رفع رأسه لانه ما من الرأس. لانهما من الرأس. ولم ولم يفقه ظن النبي صلى الله عليه وسلم وورد لكن لم يحفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ ماء جديدا للمؤمنين وانما كان يمسحه - [00:39:06](#) وهناني بقية فالحديث المشهور انه اخذ ماء لرأسه اليمين اخذ ماء برأسه اي غير ما بقي بعد غسل اليدين هذا هو المأكول. اما انه اخذ ماء علما الذي اخذه برأسه هذا غير مقصود. نعم. الحديث هذا وارد في القلوب لكن - [00:39:26](#)

وغير معصوم نعم. والغسلة الثانية والثالثة. كذلك من سنن الوضوء. الغسلة الثانية والثالثة بالنسبة للوجه المضمضة والاستنشاق فلا تنتبه غسل الوجه ثلاثة غسل اليدين ثلاثة هذا الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم. بجميع احاديث الذين وقفوا وضوئهم صلى الله عليه وسلم - [00:39:56](#)

ولكن مصلحا. الواجب غفلة واحدة. لان الله جل وعلا يقول فالواجب غسلة واحدة واما الثانية والثالثة فهو رجل له قالوا الثانية الاولى

كترت قالوا الاولى فريضة والثانية فضيلة والثالثة سنة. والرابعة بدعة - [00:40:26](#)

الرابعة بدعة فلا يزيد على ثلاث. الاولى فريضة والثانية قبيلة ان سنة والرابعة بدعة ولو كفر على مرة ثبت. اما مسح الرأس فهو مرة واحدة لا يقرر والاذنون مرة واحدة ولا يكرر. نعم. باب فروض الوضوء وصحته - [00:41:01](#)

خروج الوضوء يعني الاعضاء التي يجب اكلها في الوضوء واركانهم يعني اركانه. التي لابد منها ولا يستحق منها الوضوء برمي الواو مصدر توضأ وضوءا. اضغط على واما الواو الواو بالكسر وارصي المراد به الله. الذي يتظاهر فيه. فاذا قال رب - [00:41:34](#) فمعنى انه فاذا قال الوضوء فمعنى الكفر من الوظائف والحزن مأخوذ من البضاعة والحسن هذا باللغة واما في الشرع فالوضوء باستعمال ما في القهور لاعضاء مخصوصة على صفة المقصود وفي فضل عظيم. هذا فيه فضل عظيم - [00:42:14](#)

لذلك ان الله جل وعلا يقسم به الخطايا. فقد جاء في الحديث ان المتوضي تساقط خطاياه لا فاذا غسل وجهه سقطت كل خطيئة نظر اليها او كل كلام سيء تكلم به - [00:42:50](#)

لان الوجه فيه اللسان وفيه العينات وفيه الوضوء تساقطت الخطايا التي تتعلق بحوادث الوجه. اعضاء الوجه. مع الماء او مع اخر قطرة و اذا غسل يديه تساقطت كل خطيئة عملها بيديه. مع الماء او مع اخي خطر الماء. و اذا - [00:43:17](#)

غسل رجليه سقطت كل خطيئة مشى اليها برجليه مع الماء او مع اخي قطر الماء ومن فوائد هذا الوضوء انه يكون نورا يوم القيمة. عالمة على اصحابه الذين كانوا يستعملونه في الدنيا - [00:43:53](#)

قال صلى الله عليه وسلم انكم تأتون يوم القيمة غرا محجبين من اثار الغروب. فيقول يوم القيمة يعرف به اهل الوضوء في الدنيا

لأنه اثر عبادة فيكون جمالا لاصحابه يوم القيمة. ولهذا يقال الرسول صلى الله عليه وسلم خالد هود المحذرين. اي - 00:44:17  
الذين يأتون يوم القيمة قرا محذرين من الاذار اذان الوضوء فهو عبادة عظيمة. ينبغي العناية به. قال صلى الله عليه وسلم الطهور  
تمر الایمان قال عليه الصلاة والسلام ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن - 00:44:48

فالوضوء عبادة عظيمة يجب العناية به. وطلب الوضوء مع فرض الصلاة فتغلبت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بم؟ قبل  
الهجرة. فرضت عليه ركعتين خلاها في مكة لأنها قدرت عليه متى؟ ليلة المراجعة. وهذا في مكة. صلاها النبي صلى الله عليه  
وسلم في مكة - 00:45:15

فرض الوضوء معها لكن على هذا ان الوضوء نزل في آية المائدة. وآية المائدة منزلية وهي من اخر مادة فما الجواب؟ قال والجواب  
ان الوضوء في السنة. سنة عن عملية من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. وجاءت آية المائدة وافسدة - 00:45:45  
وسائله لذلك هذا هو الوضوء. لا. باب فروض الوضوء وصفته اركان الوضوء التي لا يصح الا بها وصفتها صفة عملية الوضوء كيف  
يتوضأ الانسان اذ يتوضأ انت نعم قروضه ستة - 00:46:08

نعم غسل الوجه والفم والانف منه. الفم الاول غسل الوجه لقوله تعالى اغسلوا وجوهكم والهم والانف من  
الوزن. لأنهما في حكم الطاعة ويا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتضمض ويستنشق وامر بذلك عليه الصلاة والسلام. فهما من  
الوجه. والوجه - 00:46:37

في حكم الظاهر بدليل ان الصائم لو وضع في فمه شيئا لم يخطر بذلك. حتى يبتلعه اما اذا وضع في الفم ولفظه فانه لا يؤكد لانه  
في حكم الظاهر - 00:47:05

وغسل اليدين. الثاني من الخروج غسل اليدين. من رؤوس الاصابع الى المرفقين قوله تعالى وايديكم الى المرافق اي مع المرافق. لان  
الا بمعنى ضعف هنا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توضأ ادار الماء على مرفقين عليه الصلاة والسلام. فتكون الغاية هنا -  
00:47:20

يقول الآية داخلة في المهيأ فيكون هذا من الاستثناء لان المعرف ان الغابة لا تدخل بالمهيأ الا في مثل هذه المسألة التي دلت دليل  
على دخولها به الاصل ان الغاية لا تدخل بالمخاربة - 00:47:50

ولكن جاء الدليل ان الاذنان الفرض الثالث مس الرأس - 00:48:11  
ومسح الرعد ومنه الاذنان الفرض الفرض الثالث مس الرأس - 00:48:11

ومنه الاذنان قوله تعالى وانتهوا برؤوسكم وامسحوا برؤوسكم هذا امر الامر يفيد الوجه. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم بانها  
بان وضع يديه مبلوتين لله على مقدم رأسه على ناصيته. ثم امرهما الى قفاه. ثم ردهما - 00:48:41

المكان الذي بدأ منه هذه السنة ويجب غسل جميع الرأس ما يكفي مس بعضه لان الله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم هذا البدع فيجب  
تعيمه ولا يأتي بعضه. ومنه الاذنان فيقول وامسحوا برؤوسكم يشمل لانه ما لك. وكيفية مسح الاذنان عن - 00:49:11

مثل اصبعه السبابتين اصبعيه السبابتين مبلوتين في خروق اليهم ويضع البابتين مدلولتين بالماء على ظاهر اذنيه ثم يديرها. فيقول  
مسح اذنيه باطلا وظاهرا هذا مع مسح الرأس فان ترك مطحون جنود لم يصح قوله لانه ترك بعض لم يستسلم نعم - 00:49:47

وغسل الرجلين وغسل الفرض الرابع غسل الرجلين. قوله تعالى وارجلكم من الكعبين ايضا بمعنى مع المعنى الكعبين والمراد بالكعبين  
العظماء الناس الان في اصل الساق الاضلان اللاتيان في اسفل الساق. هما الكعبان - 00:50:17

واما الكعبان اللذين او تحت معقد الشراب فليس هذا هو المقصود وهذا قول الشيعة هم الذين يفجرون الكعبين لانهم وعلى خلاف  
خلاف السنة خلاف الشرع المراد بالكعبين العظامان اللاجئان في اسفل الساق - 00:50:47

عند الامة كلها ما عدا الشيعة. نعم. والترتيب الخالص من اركان حروف الروح الترتيب الى هذه الاعضاء بان يغسل وجهه ثم يديه ثم  
يمسح رأسه ثم على اهل التقدير لان الله جل وعلا رتبها بلغ الآية اغسلوا وجوهكم - 00:51:18

وайдيكم الى البراطم وامسحوا برؤوسكم الى الكعبين. الله ذكر او مرتبه. والنبي صلى الله عليه توضأ مركبا كما جاء في الآية. وقال

ابدوا بما بدأ الله به كما بدأ الله به ذكرها يبدأ به فعلا - 00:51:47

التوقيم بين الاعضاء ولو لن يصح وضوءه لو لبس الوضوء وقلت الترتيب لأن اختلاف ما امر الله به وخلاف ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فإنه توضاً مرتباً وقال هنا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به. نعم - 00:52:10

والموالاة وهي ان لا غسل الاعوام. الموالاة لأن يفصل بين غد عمر والعضو الآخر بل اذا فرغ من غسل العمر بدأ بالذي بعده. فإذا قرأوا من غير عذر حتى ينسف العضو الذي غسله بطل الوضوء - 00:52:37

يعني لا بأس في الموالاة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم توضاً موالياً فوالله اعلم وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بياناً للقرآن او تفسيراً للقرآن فإنه يكون واجباً. فالموالاة واجبة - 00:53:09

فلو تركها من غير عذر لم يصح وضوءه نعم. فالموالاة مع الرغوة هي ان لا يؤخر غسل عضو حتى ينسف الذي قبله. في وقت اما لو كان الوقت حار بسبب حرارة الجو. او بسبب التأخير هذا لا يؤثر - 00:53:33

نعم والموالاة وهي الا يؤخر غسل عضو حتى ينسف الذي قبله والنية شرط لطهارة الاحاديث كلها. يشترط بعد الوضوء. الوضوء ايضاً له نور الوضوء له شروط. منها او منها او اعظمها نية - 00:54:00

لان الوضوء عبادة. والعبادة لا تصح الا بنية. لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال وانما لكل امرئ ما نوى. فلا تصح العبادات الا بمؤمن. فلو توضاً مما التبرج او من باب التنظف - 00:54:22

او يعلل غيره فالغور ولم يلد هو رفع الحدث لم يصح هذا. يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال فيه تعجلتني. او او تولي واحد في نية الغدوة رفع العدد فهذا لا يجزي بعدم - 00:54:49

قل هي محلها القلب. فلا يجوز التنبه بها. فلا يجوز ان نقول نويت ان اتوضاً او يقول او نويت ان اقول هذا امر مبتلى فالتلتفظ بالنية متبع. النية في القلب والله يعلم ما في القلوب - 00:55:18

ولما قالت الاعراض امنا انكر الله علينا. قال قل اتعلمون الله بدينكم؟ والله يعلم ما في السماوات والله بكل شيء علیم الله يعلم نيتكم ولو لم تتلف فلا داعي ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتلتفظ بالنية عند بداهته للعبادات؟ وانما كان عليه الصلاة والسلام يشرع - 00:55:41

العبادات مباشرة من غير سلف لهؤلاء الذين يكذبون في الالفاظ اتواها هل اتظهر نويت هل يجيد الجنابة نويت ان اصلي الظهر خلف هذا الامام فلان ابن فلان. نويت ان اطوف سبعة اشواط لله جل وعلا. كل هذا من البدع - 00:56:08

ما انزل الله بها من وهو تكفل لا يؤثرون عليه. بل يأتون عليه لانه بدعة. نعم. والنية شرط لطهارة الاحاديث كلها الكبيرة والصغرى على احداث كلها حديث كبير والحدث الصغير - 00:56:33

لان رفع الحدث او الطهارة بما لا يجوز ما دام عرفنا ان النية لصحة الامور ما الذي يميل؟ يعني ما الذي يرميه الانسان لاني رفع الحدث او ينهي العبادة التي لا تصح الا بالوضوء. كان ينهي صلاته. يقول انا بتوضأ للصلاه - 00:56:51

القرآن بالطواف في البيت فإذا نوى العبادة التي تتوقف على على الغروب كفى هذا عن نية فاما ان ينوي الوضوء نفسه واما ان ينوي العبادة التي تتوقف عليه. نعم. رفع الحدث او الطهارة - 00:57:18

بما لا يباح الا بها. ها؟ فينوي رفع الحدث؟ او الطهارة لما لا يباح في باله الا لماذا يباح الا بها؟ بمعنى؟ عند الباء؟ لا. لما لله. نعم. لما لا يباح الا بها. لا بد. فان نوى ما تسن له الطهارة - 00:57:39

قراءة او تجديد مسنون ناسيا حديث وارتفاع آذا نوى عبادة مكونة كان نوى ان يتوضأ لقراءة القرآن. قراءة القرآن عن ظهر قلب. اما الوضوء لمس المصحف هذا واجب. لكن لو نوى - 00:58:09

الوضوء لقراءة القرآن عن ظهر قلب هذا مستحب. فإذا كان ناسيا للحدث ادى عنها عن الوضوء الواجب ادى الوضوء المستحب عنه اما اذا كان ذاكرا اذا كان ذاكرا للحدث فلا بد ان ينوي رفع الحدث لا. وانه - 00:58:33

وغسلنا مسنونا ادى عن واجب. نوى غطنا مسنونا فغسل يوم الجمعة وعليه جنابة لا سيما ان عليه جنابة ما دام نويت جزء عبادة لان

لان العبادة كفي عن الوالد نعم. من باب اولى. فإذا اغتسل للجناة يوم الجمعة - 00:58:56

عن غسل الجمعة المستحب او نوى الغسل لرفع الحدث ادى عن الغسل المستحب لقراءة القرآن. مثلا نعم كويس تمام الاحداث توجب  
وضوءا او غسلا. فنوى بظهوره احدها. فارتفع سائرها نعم اذا اجتمعت احداث توجب - 00:59:28

كان خرج منه بول وخرج منه غاليا وخرج منه عدة احداث نوى احدها نوى الغسل من خروج الغائب كفي هذا ماذا عن بقية الاحزاب  
اذا نواة واحدة منها في وضوءه كفي عن فقره ارتفعت كلها - 01:00:04

او انسان كان عليه غسل من الجناة. وغسل من الاغمة اغمي عليه مدة وعليه جناة ثم اباه العنه اسلام غزل عن اللقمة وغسل عن  
الجناة اذا نوى واحد منها كفي وارتفع الاخر. لان هذا من جنس واحد - 01:00:31

ولا يلزم انه ينوي بكل حدث طهار هذا التكلف. نعم. ويجب الاتيان بها عند اول الطهارة وهو التسمية. يجب الالتزام بالنية عند  
البدائل. فان بدأ بالوضوء بدون نية. ثم نوى بعد - 01:00:55

لم تصح لابد وهداة وبعض المؤسسات وانه في اثنائه انا نعلم. اما ان كان ناسبا فانه والحمد لله لا بابنائها الا لسان نازلة. نعم.  
ويجب الاتيان بها عند اول واجبات الطهارة وهو التسمية - 01:01:15

واجب نعم وتسن عند اول مسكناتها ان وجد قبل واجب. وهو غسل الذبحين ثلاثة لغير الله هذا مستحب غسلة الرزق يستحب ان  
يأتي بالنية قبل غسل الكفين الى هذا وان كان هذا من سنن الوضوء. نعم - 01:01:50

واستصحاب ذكرها في جميعها يستحب يستحب ان يتذكر النية في كل غسل العمر ويذكر النية ويكرر ذكرها في قلبه يعني في  
قلبه. عند غسل كل وضوء وحتى يتأكد من استمرارها معه. هذا - 01:02:14

ليس بواجب. واما النية هذا واجب. فلو نوى قطعا في اثناء الوضوء انقطعت وبطل ما سبق من وضوءه فلو نوى قطعها في اثناء  
الوضوء او في اثناء الاغتسال انقطعه وبطل ما مضى من قوله فلا بذل من اعادة النية - 01:02:34

واستئناف الطهارة من جديد. نعم. ويجب استصحاب حكمها. نعم. وصفة يعني لا ينوي قطعه. اصحاب حكمها هو ان لا ينوي الاطعام  
حتى تتم طهارته. نعم. فصفة الوضوء ان ينوي فضيلة الشيخ وفقكم الله انتشر بين بعض الشباب الملتمز هنا اطالة الشعر حتى يبلغ  
المنكبين - 01:03:05

وتراهم يذهبون الى قوانين العلاقة لفرض شعورهم وتنعيمها. فهل هذا من السنة؟ مع انه ليس من عادة اهل للبلد هذا مثل ما ذكرنا  
على هذا من التنعم قال له التكبر بالكافر. لا يجوز لماذا العمل؟ نعم. وانما هو يتولى اصلاح بعض. هو هو يتولى - 01:03:35  
بنفسه شعره ويخلقه على صفة شعوره الكفار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله فصل شعر المرأة اذا كان على هيئة فيها تشبه بالكافرات  
او الرجال حرام حكمه. لكن اذا لم يكن فيه تشبه - 01:04:06

او لا فما هو حكم ذلك؟ لا لا يكون الاكبر وش الداعي اليه الا التكبر هؤلاء لا تقدموا لهذا المريضة احتاجت الى قص شعرها او انها  
خطيرة والشعر اذا قال يحتاج الى مؤونة واذا ما عنده كل مؤونة الى قصده فلا بأس للحاجة لا بأس اما للتدين - 01:04:36

من هؤلاء الامور لان الدين في بقاء ليست الزينة في فصل فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يقوم بمسح رأسه ثلاث مرات فهل  
هذا جائز؟ وهل اذا كنت صار غفلة كما يقول اذا كرر خرج عن المسجد الا الله هذا لا يجوز هذا غلو في العبادة - 01:05:03

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ولد مختونا؟ نعم انه صلى الله عليه وسلم وهذا ليس خاصا  
بالنبي صلى الله عليه وسلم يوجد موازین يوجد موازین - 01:05:29

مبالغات هذا كثير ما يقع لا. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو الراجح في مسألة المرأة هل هو واجب او مستحب؟ نعم فضيلة الشيخ  
تقدم الله لكن ما هو بمصيبة الفرعونية يسمونها قتانا نعم - 01:05:49

فضيلة الشيخ وفقكم الله من عنده بنات فهل تنصحونه بختام بناته او يترك ذلك تمشيا مع العادات هؤلاء الذين الواجب وجب علينا  
ذلك وجب عليهم. زاد له قلب. لكن المشهور - 01:06:19

الذى سمعته مدينة المنهج لان النساء بحاجة اليه كما ان الرجال بحاجة اليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. يوجد عندنا في بلدنا

عامل هنودسي. دعي الى الاسلام فاراد ان يصدر. ولكن من دعاه الى الاسلام قال - [01:06:39](#)

مباشرة انه يجب عليك الحزام قبل ان تسلم. فخاف ولم يسلم فما هو رأي فضيلتكم في هذه المسألة؟ هذا خطأ يخوافه في القتال  
هذا حركة الى ان يسلم واذا اسلموا تبخر الاسلام من قلبه وقرأ - [01:06:59](#)

الاسلام هو من نفسه يحاول الانسان من نفسه بدونه. اما انه في هذه الصفة هذا ما يجوز. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الدعوة الى  
الله تبدأ شيئا فشيئا بالتدريج جميرا فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم - [01:07:19](#)

الله ان القول بوجوب التسمية بالوضوء هو من مفردة الامام احمد فما هو معنى المفردات عند الامام احمد وذاك التي خرج بها عن  
بقية الائمة الاربعة التي خرج بها عن بقية الائمة الاربعة. اي هذه مفرداته رحمة الله. نعم. فضيلة الشيخ - [01:07:39](#)

بعضهم الف بالليل الا وهو من الصحابة او التابعين لكن المراد بمفردات ما قال فيه الائمة الثلاثة ابي حنيفة ومالك والتابعى لكن لابد ان  
يكون له ثابت من من الصحابة او من التابعين. نعم. لانه رحمة الله - [01:08:04](#)

قول دون ان يسبق اليه الشخص فتكون سنة عن السواك لكن لا تؤدي ما يؤديه السوء - [01:08:24](#)  
والمعجون يؤجر عليها الشخص فتكون سنة عن السواك لكن لا تؤدي ما يؤديه السوء - [01:08:24](#)

اذا استعمل الفتنة والمأجور هذا يؤدي ما يؤدي السواك. في تنظيف الاسنان وتطهير رائحة الفم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر  
بعض اهل العلم التفصيل في مسألة مس السواك باليد. قالوا اذا كان عند قرب الصلاة فانه يمسكه - [01:08:44](#)

ثم وان كان لازلة اذى فانه يمسكه باليد اليسرى. فما هو رأي فضيلتكم؟ ام انه يمسكه باليمنى مطلقا الذي اعرفه ان يذهب الاسلام ان  
العلماء ولا تفخرؤا بين حالة وحال لانه ازالة اذى - [01:09:04](#)

وازالة الذى عن الاسنان. وازالة الذى تستعمل في السماء. اما اهل التفصيل فلا اعلم عنهم شيء. نعم. فضيلة فضيلة الشيخ وفقكم الله  
هل تساقط الخطايا بالوضوء ولو لم يكن الشخص يريد الصلاة انما يريد تساقط الخطايا - [01:09:24](#)

نعم اذا اراد الوضوء لبس العبادة الوضوء لبسه عبادة اذا اراد الوضوء ان يكون طاهرا ينام على ينام على طهارة او يجلس في المسجد  
على طاعة او يؤدي ذكرها من الاذكار الشرعية يؤديها على الطهارة فانه يحصل له - [01:09:44](#)

واجرى الوضوء تساقط آآل السينات نعم. بكل وضوح مشهورة. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ثبت حديث في استحباب تحليل  
اللحية؟ استاذ هل ثبت حديث في استحباب تقليل اللحية؟ نعم النبي - [01:10:03](#)

كان يا اخي مكفن كانت لحيته صلى الله عليه وسلم كيفية عليه الصلاة والسلام. وكان يأخذ كفا من الماء فيجعله تحتها مما يعرفها به.  
هذا الذي ثبت عنه القرآن. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. التنسف بعد الوضوء - [01:10:25](#)

هذه مخالفة للسنة؟ وتركه احسن فرضه احسن وفعله لانه صلى الله عليه وسلم لما توضأ وتعدد احدى زوجاته رده عليه الصلاة  
والسلام. دل على ان الافضل ليظهر اثر العبادة عليه. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله عند دعوة المرأة الكافرة هل تبلغ قبل - [01:10:45](#)  
انها اذا اسلمت وزوجها كافر انها تطلب منه ام تترك حتى تسلم قياسا على مسألة الختان. كل شيء كل شيء نفس من الدخول في  
الاسلام لا يغفر له عند الشدائ. فاذا اسلموا تمكن الاسلام من قلبه حينئذ - [01:11:15](#)

يتدرج معه تدرج معه بالتعليم فضيلة الشيخ وفقكم الله قول الرسول صلى الله عليه وسلم اهلكه كله او اتركه كله. اليك هذا يعني  
تحريم الخزع؟ لان المؤلف يقول في كراهيته القذع. كراهيته قد يرد - [01:11:35](#)

يراد بها التحريم ما هي مقصورة على كراهيته التنبيه؟ نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ان السواك لا في رائحة فم الصائم لانها تتبع  
من المهنة. نعم. ثم ذكرت حفظكم الله انه يسن بعد الانتباه من النوم وعللتكم - [01:11:55](#)

لان فيه ازالة لرائحة الفم. فكيف الجمع بارد؟ فكيف الجمع بين ذلك؟ لانها سبب الرائحة سبب من المخلفات التي على الاسلام. او من  
نور دعاء النفس على الاجلال ما يخرج من معدة الصائم من فراغها من الطاعة - [01:12:16](#)

لا فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يدخل النمس وهو حلقه او تخفيف شعر الحاجبين يدخل تحريم الرجال في هذا ام هو خاص  
بالنساء؟ لا شك ان يعامل الرجال والنساء الرجال ما يجوز لهم انهم يغترون - [01:12:46](#)

خلق الله على الشيطان بما ذكره الله ولامرائهم فليغieren خلق الله فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يدخل الطيب في مسألة الزهان اي

استعمل ضدا وبعدهم يرى ان دهل الشعر اما الطيب هذا يراد به تطبيب الراعي - [01:13:06](#)

قال الاسلام في الوقت. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في بعض كتب الفقه ان من نسي التسمية في اول الوضوء وذكرها اثناءه

فانه يسمى ويستأنف الوضوء من جديد. نعم هذا قول اخر اذا ذكرت حسنة في اثناء الوضوء بعضهم يقول - [01:13:41](#)

يصلبي ويستلم وبعدهم يقول يصلبي ويستأنذن. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. تكبير مسح الرأس ثلاث مرات. هل يبطل الوضوء لانه

اتى به على غير الوجه الشرعي؟ لا ما يقبل الوضوء. لا - [01:14:01](#)

ولكن نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله في يوم مزدلفة تكون دورات المياه قريبة جدا بالنسبة لعدد الحجاج حتى ان البعض يضطر الى

البول في الطريق او غيره من المرافق. فهل يستحق هؤلاء اللعن مع انه - [01:14:21](#)

هم مضطرون لا يستحقون ان شاء الله هذا للضرورة على الضرورة والضرورة لها حكم الا من قال تعالى قد فصل لكم ما حرم عليكم الا

ما فرضتم اليهم والسائل انه لا حرام مع ظرورة. لا حرام امره فلا بأس ان شاء الله لكن عليه - [01:14:41](#)

يدفن هذا الشيء حيث ما يتعدى به الماء لا. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يسمى بالتواليت وهو والتخفيض من جميع - [01:15:06](#)